في كلمتها أمام لجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة

المملكة: الشريعة الإسلامية كفلت المساواة العادلة بين المرأة والرجل

أكدت المملكة العربية السعودية أن الشريعة الإسلامية كفلت المساواة العادلة بين المرأة والرجل والقائمة على مبدأ التكامل فيما يتعلق بالحقوق والواجبات، وركزت المملكة على إدراج قضايا النساء والفتيات ضمن رؤيتها المستقبلية لخططها وبرامجها للأهداف التنموية الألفية للعام ٢٠١٥ وما بعده بما يتواكب مع متطلبات العصر واحتياجاته؛ ابتداءً باحترام حقوق النساء والفتيات بوصفهن عنصراً أساساً في نجاح المجتمع، وانتهاءً بتعزيز وتفعيل دورهن في الأسرة والتعليم والصحة وتوفير فرص العمل لهن وحمايتهن من العنف النفسي والجسدي واتخاذ أفضل الوسائل لحمايتهن من المتاجرة أو الاستغلال.

جاء ذلك في كلمة المملكة التي ألقاها مؤخراً نائب رئيس الوفد الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة معالي المستشار الدكتور عبدالمحسن بن فاروق إلياس، أمام جلسة لجنة وضع المرأة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة خلال مناقشات البند الثالث الخاص بالتحديات والإنجازات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية لصالح النساء والفتيات.

وأعربت المملكة عن تطلعها وسرورها للمشاركة في هذا الاجتماع الذي يهدف في مضمونه إلى بناء رؤية مستقبلية جديدة تحمل في طياتها أهدافاً تنموية لمستقبل العديد من النساء والفتيات في أنحاء العالم كافة، مجددة تأكيد التزامها الجاد بتعزيز وحماية النساء والفتيات والمشاركة الإيجابية الفاعلة في كل القضايا المتصلة بهن على الأصعدة كافة.

إدراج قضايا المرأة ضمن الأهداف التنموية

أوضح الدكتور إلياس أن حكومة المملكة العربية السعودية اتخذت في ذلك الخصوص الإجراءات اللازمة لإدراج قضايا المرأة ضمن أجندات أهدافها التنموية والمستدامة التي من شأنها رفع مستوى تمثيل المرأة السعودية والحرص على زيادة مشاركتها في كل جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي كفلتها الشريعة الإسلامية.

وبين أن المملكة حققت في مجال تطبيق الأهداف الإنمائية الألفية المتفق عليها دولياً؛ العديد من تلك الأهداف وفقاً للتقارير الوطنية والدولية، مشيراً إلى أنها لا تزال تسعى جاهدة لتحقيق ما تبقى من الأهداف الألفية قبل نهاية العام ٢٠١٥.

وقال: إن المملكة أصدرت العديد من التشريعات والقوانين الوطنية التي تكفل حق الحماية للنساء والفتيات والأطفال من أي عنف قد يتعرضن له ومنها ما يعرف بنظام الحماية من الإيذاء الذي أصدرته مؤخراً الذي يعنى بحظر كل أشكال الإيذاء لكل الفئات الأكثر عرضة للعنف وخصوصاً النساء والفتيات والأطفال.

مركز اتصال لتلقي بلاغات العنف ضد النساء

كشف الدكتور إلياس عن أن المملكة أنشأت لضمان تلك الحماية مركز اتصال على المستوى الوطني لتلقي بلاغات العنف التي تواجه النساء والفتيات، كما استحدثت منذ العام ٢٠١٠م النظام المعروف بنظام الأمان الأسري الذي يهدف في المقام الأول إلى مساندة الطفل وتعزيز الوعي بحقوقه لدى الفرد والمجتمع من خلال مختصين يقومون في هذا المشروع بتقديم الاستشارات المناسبة وإحالة ما يلزم من القضايا للجهات المختصة ومتابعة معالجتها.

وشدد معالي نائب رئيس الوفد الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة على إيمان المملكة بالدور المهم الذي تحمله المرأة السعودية على عاتقها سواء كانت أماً أو أختاً أو زوجةً أو عاملةً أو مربيةً والتي من دونها لن ينجح شريكها الرجل في بلوغ أهداف التنمية، كما تؤمن بأن صلاح المرأة وإبراز حقها هو ضمان لصلاح المجتمع كافة.

ولفت إلى أن المملكة وفي إطار سعيها لاستكمال الهدف الثالث من أهداف الألفية المعني بتمكين المرأة بحلول العام ٢٠١٥م؛ أصدرت عدداً من القوانين التي تكفل حق المرأة وتعزز مكانتها من خلال مشاركتها في الحياة السياسية والعامة، ومنها: القرارات الوطنية التي صدرت مؤخراً حول مشاركة المرأة عضواً كامل العضوية في مجلس الشورى، وأن تشغل نسبة ٢٠٪ من مقاعده في حد أدنى – وهي نسبة عالية مقارنة بالمعايير الدولية لمشاركة المرأة في البرلمانات الوطنية – وحول مشاركتها بالتصويت والترشح في الانتخابات القادمة للمجالس البلدية.

> المرأة السعودية لديها استيعاب تام لمستجدات ومتطلبات عصرها وفقاً لما يلائم طبيعتها، ولا يتعارض مع الشرع.

السعوديات يزددن فرصاً في اتخاذ القرارات السياسية

وأفاد الدكتور إلياس أن النساء السعوديات وبشكل عام زادت فرصهن في اتخاذ القرارات السياسية وتزايدت أعدادهن في شغل المناصب الوزارية ورئاسة الجامعات ورئاسة وعضوية مجالس إدارات البنوك والشركات المساهمة، بالإضافة إلى التزايد المستمر في أعداد السعوديات الدبلوماسيات والمحاميات والمهندسات والطبيبات والمعلمات وفي مختلف قطاعات العمل بالدولة.

وقال: إن حكومة المملكة وعند وضع خططها الإنمائية الألفية لما بعد العام ٢٠١٥م أولت اهتمامها وتركيزها على زيادة تنمية الوعي بحقوق النساء والفتيات وتفعيل العديد من الحملات الوطنية التي ترفع من مستوى وعي النساء بحقوقهن وخاصة في مجال الخدمات الاجتماعية، وإجراءات الأحوال الشخصية المتصلة بالزواج والطلاق وتسجيل المواليد، وكذلك من خلال مشاركة المنظمات الأهلية غير الحكومية عن طريق تطبيق البرامج التي تقدم الاستشارات القانونية والاجتماعية والنفسية للمرأة.

وأوضح أن المملكة وفي مجال صحة النساء والفتيات استحدثت من خلال وزارة الصحة العديد من البرامج والإجراءات التي تهدف إلى تحقيق الرعاية الصحية الفاعلة للأمومة داخل المدن وخارجها خلال فترات ما قبل الحمل وأثناء الحمل وبعد الولادة والحالات الإسعافية، بالإضافة إلى استهداف حكومة المملكة تنفيذ البرامج التي تسهم في خفض معدل وفيات الأمومة، ومنها برامج متابعة الحوامل للتطعيم ضد الكزاز حيث بلغت نسبة تطعيم الحوامل ضد هذا المرض نحو ٩٧٪ وهي النسبة التي تجاوزت النسبة التي كانت مستهدفة بنهاية خطة التنمية الثانية للعام ٢٠٠٦م والمحددة بما لا يقل عن ٩٠٪.

وأشار إلى أن المملكة تسعى بخطى حثيثة في مجال خفض معدلات وفاة الأطفال من خلال كثير من البرامج التي تسير بكل ثقة وثبات نحو استكمال هدفها الرابع الذي سيتم تحقيقه بحلول العام ٢٠١٥م.